رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]5002 -2203[إذا كان الابن فقيراً فهل يجوز للأب أن يعطيه دون إخوته؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا كان الابن فقيرا فهل يجوز للاب اعطاءه دون اخوته؟ اذا كان الابن اذا اعطاه لفقره فلا بأس لان هذا يعتبر من النفقة - 00:00:00

الوالد يجب عليه ان ينفق على ولده الفقير والمحتاج. فاذا اعطاه لفقره فلا بأس بذلك لانه ما اعطاه شيء آآ دون اخوته الا لموجب وهو الفقر نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:20